



مركز  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للعلوم



عيد ميلاد  
عمران

www. **Ghaemiyeh** .com  
www. **Ghaemiyeh** .org  
www. **Ghaemiyeh** .net  
www. **Ghaemiyeh** .ir

# أحكام الله فوق كل شيء

أيده الله العظمى السيد  
صادق الحسيني الشيرازي دام ظله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# أحكام الله فوق كل شيء

كاتب:

صادق حسيني شيرازي

نشرت في الطباعة:

ياس الزهراء عليها السلام

رقم الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

## الفهرس

٥	الفهرس
٦	أحكام الله فوق كل شيء
٦	اشارة
٦	مقدمة
٦	تفسير مفردات الآية
٧	التلاعب بأحكام الله من أكبر الكبائر
٧	الفقهاء لا يفتون إلا بعد استفراغ الجهد
٧	الشيخ المفيد مثلاً للخوف من الفتيا
٨	العوام والإفتاء في الشعائر الحسينية!!
٩	الفتاوى التي بها تحبس السماء ماءها
٩	هل أنت أفقه من الإمام صاحب الزمان؟!
١٠	الناس مسلطون على أنفسهم
١١	لم يفت مجتهد بجرمة أى من الشعائر الحسينية
١١	بى نوشتها
١٢	تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

## أحكام الله فوق كل شيء

### إشارة

وقفه مع عبارة الإمام الهادي مخاطباً جدّه أمير المؤمنين عليهما السلام

«و حال بينك وبين مواهب الله لك»

محاضرة سماحة آية الله العظمى

السيد صادق الحسيني الشيرازي دام ظله

مؤسسة الرسول الكرم الثقافية

أحكام الله فوق كل شيء

الناشر: ياس زهراء عليها السلام

المطبعة: نينوا

الطبعة: الأولى

عدد النسخ:

ردمك:

بإهتمام مؤسسة دار المهدي والقرآن الحكيم

الحسينية الكربلائية إصفهان

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين.

قال الله تعالى:؟ ولو تقول علينا بعض الأقاويل؟ لأخذنا منه باليمين؟ ثم قطعنا منه الوتين؟ ما منكم من أحد عنه حاجزين؟.

### مقدمة

ذكرنا في المحاضرة السابقة أنّ بعض المشركين ادّعى أنّ القرآن ليس من عند الله تعالى وأنّ النبي صلى الله عليه وآله حاشاه جاء به من نفسه، فردّ الله تعالى عليهم بهذه الآيات، وقلنا إنّها من الآيات العجيبة في القرآن الكريم؛ لأنّ الله تعالى يتحدّث فيها بشدّة بالغه عن نيّيه وحبّيه مع أنّه من المحال أن يصدر عنه ذلك! فلم يقل الله تعالى مثلاً: إنّ رسولنا صادق وأمين كما تعرفونه، فكما لا يكذب عليكم لا يكذب على ربّه، أو إنّ سيّله صلى الله عليه وآله سيّيل سائر الأنبياء، فلم يكذب على ربّه، بل قال إنه سيأخذه بهذه الشدّة لو صدر منه أدنى نسبة كذب حاشاه؛ وما ذلك إلا بياناً لعظمة أحكامه تعالى وعدم المحاباة فيها حتى مع أحبّ خلقه إليه.

### تفسير مفردات الآيّة

في اللغة: ((قال عن فلان))، أي نقل عنه قولاً، و «تقول عليه» أي نسب إليه قولاً لم يقله.

إذن يكون تفسير قوله تعالى؟ ولو تقول علينا؟ لو أنّ هذا النبي نسب إلينا قولاً لم نقله، وليس شرطاً أن يكون تقوله كلّ القرآن، بل لو

تقول علينا؟ بعض الأقاويل،؟ كأن يضيف آية واحدة مثلاً على آيات القرآن التي تعدادها ستّة آلاف وستمئة وستة وستون آية.

؟لأخذنا منه باليمين:؟ اليمين في اللغة: اليمن والبركة، والقوة والقدرة، واليد اليمنى أيضاً؛ وذلك لأنّ أكثر الناس يعتمدون على هذه

اليد، ففيها إذاً اليمن والبركة أي استمرار الحياة، وفي هذه اليد القوة والنشاط والعمل. والمقصود بالآية اليد اليمنى والقدرة والسيطرة.

فيكون المعنى: لو فعل ذلك إذأ لأخذنا منه يمانه وسلبنا عنه قدرته وجردناه من قوته().

ولا يقف الأمر عند هذا الحد بل يقول تعالى بعد ذلك:

?ثم لقطعنا منه الوتين ?أى قطعنا شريان حياته. فإنّ الوتين هو جبل الوريد الذى ورد فى آية أخرى فى قوله تعالى?: ونحن أقرب إليه من جبل الوريد().?

ولا يقف الأمر عند هذا الحد كذلك، بل يتعداه تعالى كما فى تتمّة قوله?: فما منكم من أحد عنه حاجزين: ?أى لو أننا أردنا أن نفعل ذلك مع أشرف الأنبياء فإنّ أياً منكم - أيها المسلمون، يا أمية رسول الله ويا من تعتزون به - لا يتمكن أن يدافع عنه أو يكون حاجزاً يمنعنا عن إنزال هاتين العقوبتين به. لماذا؟ لأنّ أحكام الله تعالى بهذه المثابة من الأهمية!

### التلاعب بأحكام الله من أكبر الكبائر

إذا كان هذا جزاء رسول الله صلى الله عليه وآله فيما لو تقول على الله تعالى ترى فما حال غيره من الناس!؟

إذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يستطيع أن يتصرف فى أحكام الله تعالى، بل يكون مستحقاً لهذه العقوبة الشديدة لو فعل ذلك مع أنّه أشرف المخلوقات، فكيف الحال بغيره!؟

نستنتج من هذا العرض المختصر أنّ أحكام الله هى أهم شىء عند الله تعالى، وأنّ التلاعب بها يعدّ أكبر جريمة عند الله كما عبّر عنها القرآن الكريم وتهون عندها كلّ الجرائم والمعاصى إلا الشرك بالله تعالى! فمن أكبر الكبائر أن يقول شخص: إن هذا حلال وهذا حرام كذباً على الله ومن دون علم.

### الفقهاء لا يفتنون إلا بعد است فراغ الجهد

إنّ من يراجع كتب الفقه يدرك هذه الحقيقة بجلاء. فهناك على سبيل المثال أخذ وشد طويل وعريض ونقاش حاد بين فقهاء الإسلام منذ أربعة عشر قرناً وحتى اليوم حيال الإفتاء طبق رواية أحد روايتها مجهول الحال. فمثلاً لو وردت رواية عن المعصوم عبر عشرة رواة كان تسعة منهم ثقات ولكن يقع فى هذه السلسلة شخص واحد مجهول الحال أى لا يُعلم حاله هل هو ثقة أم لا؛ هنا يتوقف الفقهاء فى الإفتاء طبق هذه الرواية، لأنّه لا يجوز القول إنّ حكم الله فى مسألة هو كذا أو كذا دون دليل ومستند. فإذا كان الأمر كذلك فهل يحقّ بعد ذلك لمن ليس اختصاصه الفقه أن يعطى رأياً فى أحكام الله فيحلل ما يشاء ويحرّم ما يشاء!؟

لقد سمعت شخصياً من المرحوم الوالد رضوان الله عليه أنّه كانت هناك مسألة من مسائل الحج - لا يسعنا بيانها - وقعت مداراً للبحث بين مجموعة من المجتهدين، منهم مراجع للتقليد، وهم السيد الوالد رحمه الله نفسه والسيد آقا حسين القمى رحمه الله والشيخ محمد رضا الإصفهانى رحمه الله والسيد زين العابدين الكاشانى رحمه الله، واستمر البحث لمدة ثلاثة أسابيع ولم يستطيعوا فى نهاية المطاف أن يقطعوا فيها بالحرمة فأفتوا بالاحتياط؛ مع أنّهم جمهوره من المجتهدين قضى كلّ منهم عشرات السنين من عمره حتى صار خبيراً فى الفقه وصار استنباط الأحكام شغله واختصاصه، لكنهم مع ذلك توقفوا عندما أعوزهم الدليل ولم يتعجلوا فى إصدار الحكم، فإنّ الجاهل وحده الذى يصدر الأحكام هكذا اعتباطاً، أما المتخصص فهو يدرك أهمية الموضوع ولا يستهين بأحكام الله ويطلقها جزافاً لأنّه يعرف عظمتها وأنه سيكون مسؤولاً - أمام الله الذى تحدث عن نبيه بتلك الشدة، فقال?: ولو تقول علينا بعض الأقاويل، ... فكيف بغيره من الخلق!؟

### الشيخ المفيد مثلاً للخوف من الفتيا

لقد كان الشيخ المفيد رضوان الله عليه من كبار علماء الطائفة، عاش قبل أكثر من ألف عام فى الغيبة الصغرى للإمام الحجة عجل الله

تعالى فرجه الشريف، وكان يحضر درسه في بغداد العلماء من مختلف الطوائف والملل من السنة والشيعة والنصارى واليهود والصابئة. ورد في تاريخه أنه سئل يوماً في حكم امرأة حامل ماتت والولد ينبض في رحمها، فقال: يُشق الجانب الأيمن من البطن ويُخرج الولد ثم تدفن الأم. ثم تبين أنه أخطأ في جوابهم، فكان ينبغي أن يقول بشق الجانب الأيسر، فأسف على إفتائه وقرّر أن لا يفتي أحداً بعد ذلك.

فمع أنه لم يثبت من الناحية الطبيّة وجود فرق في شق بطن الحامل الميّتة سواء كان من الجانب الأيمن أم الأيسر، ومع أن الشيخ المفيد لم يكن عامداً بل صدرت منه الفتوى بخلاف الحكم الشرعي خطأً، وكلّ الناس معرّضون للخطأ إلا المعصومين، إلا أن الشيخ المفيد تألم إلى درجة بحيث قرّر ترك الإفتاء خشية الوقوع في الخطأ ثانية والقول بما لم يحكم الله - وإن لم يكن عامداً -.

هذا والشيخ المفيد بلغ درجة من العلم والفضل بحيث كان مرجعاً ليس للشيعة وحدهم بل كان يرجع إليه المسلمون وغيرهم وينهلون من نيمر علمه. ولقد نُقل أن الإمام الحجّة عجل الله تعالى فرجه الشريف نعاه بنفسه عندما توفي وكتب على قبره: لا صوت الناعي بفقديك إنّه يوم على آل الرسول عظيم.)

عالم بهذه المثزلة يحذر من تكرّر الخطأ منه فيجلس في بيته ويغلق عليه بابه ويقرّر عدم الإفتاء، دون أن يجدى معه إصرار المراجعين، حتى بعث إليه على ما يُنقل - الإمام صاحب الزمان عجل الله تعالى فرجه، في أحد الأيام شخصاً وقال له: يقول لك الإمام: أفتد يا مفيد، منك الفتيا ومنا التسديد (.). ثم اعلم أن الإمام بعثني على الجماعة الذين استفتوك وقلت لهم: إن الشيخ يقول: "لقد أخطأت،" فشقوا البطن من الجانب الأيسر. عندها أرسل الشيخ خلف الجماعة ليتأكد من الموضوع، فقال لهم: ماذا عملتم بالمرأة الحامل؟ قالوا: شققنا بطنها من الجانب الأيسر كما أخبرنا الشخص الذي أرسلته خلفنا. بعد ذلك عاد الشيخ المفيد للإفتاء.).

### العوام والإفتاء في الشعائر الحسينية!!

إذا عرفنا هذا الاحتياط من العلماء في صدور الأحكام فلنلق نظرة على واقعنا، وخاصة عندما يحلّ شهر محرم الحرام وذكري استشهاد أبي الأحرار الإمام الحسين سلام الله عليه، ترى العجب العجاب، في كثرة المتصددين للإفتاء من عوام الناس! فهذا يقول لبس السواد حرام، وذاك يقول بحرمة اللطم على أبي عبد الله، وآخر يحزّم التطبير، مع أن أحداً من المجتهدين لم يقل بحرمة أيّ من الشعائر الحسينية؛ لأنّ المجتهد لا يصدر الأحكام جزافاً وبسرعة بل ربما أتعب ثلثه من المجتهدين أنفسهم ثلاثة أسابيع - كما قلنا - دون أن يخرجوا بحكم قاطع في مسألة واكتفوا بالاحتياط، أما الجهلة من الناس فتراهم يتسرعون في إصدار أحكام ليس من شأنهم ولا من اختصاصهم دون أن يبالوا!

فكيف يمكن أن يكون اللطم على الإمام الحسين سلام الله عليه حراماً وهذا هو الشاعر دعبل الخزاعي ينشد أشعاراً في رثاء الإمام المظلوم بمحضر الإمام الرضا سلام الله عليه ويقول فيها:

أفاطم لو خلت الحسين مجدلاً وقد مات عطشاناً بشطّ فرات

إذا للطم الخدّ فاطم عنده وأجريت دمع العين في الوجنات(.)

والإمام الرضا سلام الله عليه لا يرده بل يستزيده. فهل يمكن أن ينسب دعبل الخزاعي عملاً محرّماً إلى فاطمة الزهراء سلام الله عليها ويسكت الإمام الرضا سلام الله عليه عنه؟!

ولقد سئل الإمام الصادق سلام الله عليه عن مسائل كهذه، فقال: وقد شققن الجيوب ولظمن الخدود الفاطميات على الحسين بن علي عليهما السلام وعلى مثله تُلطم الخدود وتُشقّ الجيوب(.)، فهل الفاطميات وزينب الكبرى لا بل الإمام الصادق سلام الله عليه لا يعرفون الحرام، ويعرفه زيد من الناس أو عمرو؟

وهكذا الحال مع لبس السواد على سيد الشهداء سلام الله عليه فلقد فعله المعصومون صلوات الله عليهم أجمعين.



اقرأ التاريخ ثم تكلم. راجع كتب الفقهاء والرسائل العملية وبعد ذلك قل ما بدا لك.

فها هو كتاب جواهر الكلام (ذو الأربعين مجلداً، هذا الكتاب الضخم الذي لا يذكر صاحبه - وهو بحر من العلم - مسألة إلا ويذكر دليلها، وأصحاب الاختصاص يعرفون الجواهر وصاحب الجواهر.. هذا الرجل يستدل على مسألة واحدة في باب من أبواب الفقه عبر عشر صفحات من كتابه ثم يناقش الاستدلال ويرد ثم يقول أخيراً: لا يمكننا أن نفتي والاحتياط سبيل النجاة!

تأمل جيداً: صاحب اختصاص يناقش مسألة في عشر صفحات ولا يقطع أخيراً، ثم يأتي رجل ليس بصاحب اختصاص وليس بمجتهد ويصدر حكماً بسرعة، دون تفكير ودون دليل، ويقول لك إن العمل الفلاني حرام!

والعجيب أنه عندما تأتي مناسبة استشهاد الإمام الحسين سلام الله عليه وينصب عزاه يصيح كل شيء حراماً وكل الناس فقهاء!! مع أن أحداً من المجتهدين لم يفتر بحرمه أى من شعائر أبى عبد الله سلام الله عليه.

إن الحكم بغير ما أنزل الله من أكبر الكبائر، حتى لقد تحدت الله عن رسوله وأحب الخلق إليه بتلك الصفة عندما تعلق الأمر بهذا الموضوع!

### الفتاوى التي بها تحبس السماء ماءها

تنازع رجلان في عهد الإمام الصادق سلام الله عليه عند أبى حنيفة في كراء حيث اكرت أحدهما فرساً من الثاني للذهاب إلى مكان لقاء صاحب له ولكنه عندما وصل إلى ذلك المكان لم يلق صاحبه لأنه كان قد ذهب إلى نقطة أبعد منها، فاستمر في مسيره قاصداً إياه حتى بلغه، وهنا طالب صاحب الفرس أجراً أكثر لقاء المسافة الزائدة، لكن المكتري اعترض بأن الكراء كان بهدف الوصول إلى صاحب وإن زادت المسافة، وحكم أبو حنيفة لصالحه استناداً إلى قاعدة فقهية أخطأ في فهمها، وهى «الخراج بالضمان». ولم يرض المكارى وطلب الاحتكام إلى الإمام الصادق سلام الله عليه، ورغم أن الخلاف كان في دراهم معدودة وأن أبى حنيفة أخطأ في فهم القاعدة وأن الإمام الصادق إمام معصوم وحفيد رسول الله فهو عنده علم رسول الله صلى الله عليه وآله، وكان أستاذاً لأبى حنيفة، إلا أن الإمام لم يجب على المسألة أولاً بل قال قبل أن يجيب: بمثل هذا القضاء تحبس السماء ماءها وتمنع الأرض بركاتها. (1)

أى أننا لو قلنا عن أمر إنّه حرام مع أن الله لم يحرمه، أو إنّه حلال وهو عند الله ليس بحلال، وكذا المكروه والمستحب والواجب فإن ذلك القول بغير ما أنزل الله يمنع الأمطار من النزول ويحبس بركات الأرض.

فلو سألك أحد: هل الشيء الفلاني حلال أم حرام؟ فلا تجبه من تلقاء نفسك بل سل مجتهداً وأعطه الجواب، فإن الله تعالى لم يجعل أحكامه بيد أى أحد، بل جعلها بيد نبيه صلى الله عليه وآله وقال: وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا (2). لقد قُتل الأنبياء والأولياء في سبيل أحكام الله تعالى، وأخبر الإمام الحسين عليه السلام أخاه محمد بن الحنفية - لما أراد ثنيه عن الخروج إلى كربلاء - أنه رأى جدّه صلى الله عليه وآله في المنام، فقال له:

يا حسين اخرج فإن الله قد شاء أن يراك قتيلاً!

فقال له ابن الحنفية: إنا لله وإنا إليه راجعون! فما معنى حملك هؤلاء النساء معك وأنت تخرج على مثل هذه الحال؟

فقال له: قد قال لى إن الله قد شاء أن يراهنّ سبايا (3).

لماذا شاء الله ذلك؟ لأن أحكام الله فوق الحسين وزينب وأمّ كلثوم.

### هل أنت أفقه من الإمام صاحب الزمان؟!

أمياً من يقول إن إخراج الدم على الإمام الحسين سلام الله عليه حرام فنقول له: هل أنت أفقه أم صاحب الزمان عجل الله تعالى فرجه الشريف؟! وهو الذى يخاطب جده الحسين سلام الله عليه بقوله في زيارة الناحية المقدسة: لأندبّك صباحاً ومساءً ولأبكينّ عليك

بدل الدموع دماً فهل الدم الذى يخرج من العين أخطر أم الدم الذى يخرج من الرأس بالتطبير أو من الظهر بالسلاسل أو من الصدر بالطم؟ أم أن الإمام الحجة حاشاه- لا يعرف أن هذا العمل حرام ويعلمه فلان من الناس؟! لقد نظحت زينب سلام الله عليها رأسها بمقدم المحمل حتى سال الدم من تحت قناعها. فهل فعلت زينب حراماً؟ ولماذا لم تندهش من فعلها؟

### الناس مسلطون على أنفسهم

هناك حريتان موجودتان فى الإسلام؛ حرية الفكر حيث يقول تعالى: لا إكراه فى الدين (١)؟ وحرية العمل؛ للقاعدة المسلمة لدى الفقهاء «الناس مسلطون على أنفسهم» ولقول رسول الله صلى الله عليه وآله الذى أجمع المسلمون على نقله وهو: الناس مسلطون على أموالهم (٢) يتصرفون فيها بما يشاؤون. أما الإضرار بالنفس فليس حراماً فى الإسلام إلا فى موضعين وأسألوا عن ذلك جميع الفقهاء؛ الموقع الأول هو الانتحار فهذا غير جائز فى الإسلام، واستدل الفقهاء عليه بالآية الكريمة: ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة (٣)، وإن كانت فى سياق آيات الجهاد لكن استدلل الفقهاء بها؛ لاستدلال الأئمة بها فى هذا المعنى. وكذلك لقوله تعالى: ولا تقتلوا أنفسكم؟ (٤).

الموقع الثانى المستثنى من جواز الإضرار بالنفس هو أن يتلف الإنسان أحد أعضائه أو إحدى قواه. فلا يجوز للإنسان أن يعمى عينه أو يصم أذنه أو يقطع أنملة من أنامله هكذا عبثاً وليس لعملية جراحية فى ضرورة من الضرورات. كما لا يجوز للإنسان أن يشل قوة من قواه كالمرأة تعلق رحمها أو تشرب دواء يمنعها عن الإنجاب نهائياً - أما إذا كان شل القوة لفترة معينة فقال العلماء بجوازها - وكذلك الحال بالنسبة للرجل.

أجل إن الإضرار بالغير غير جائز حتى لو كان بمقدار عود ثقاب، ولقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله قوله ...: ألا وإن الله عز وجل سائلكم عن أعمالكم حتى عن مس أحدكم ثوب أخيه بأصبغه (٥)، فلو أن أخاك جلس إلى جانبك ووضع طرف ثوبه بين إصبعين من أصابعك تريد أن تعرف نوع القماش مثلاً - وهو لا يعلم، فإن ذلك لا يجوز لك إن كنت تعلم أنه لا يرضى، وسوف تسأل عن ذلك يوم القيامة. بل يقول الفقهاء إن الإنسان مسؤول عن مثل هذا التصرف - لو كان غصباً - حتى مع زوجته كما لو كانت تستحي من ذلك ولا ترضى مثلاً؛ فإن حق الرجل على الزوجة لا يتعدى أمرين هما: الفراش وخروجها من البيت بإذنه، وليس له وراءهما أى حق عليها بعد ذلك، ولا يجوز له أن يلحق بها أذى ضرر.

أمّا الإضرار بالنفس فكما قلنا هو جائز إلا فى موردين هما قتل النفس أو تلف أحد الأعضاء أو القوى. فهاهم الناس والتجار يسافرون فى الحر والبرد وهم يتعرضون للأخطار وربما قتلوا من نومهم أو غذائهم وربما مرضوا وهم فى الفلك، وعلى هذا جرت سنة الناس ولم يبلغنا أن الأئمة منعوا أحداً رغم وجود احتمال للغرق والموت - غير الغالب طبعاً -.

ولم ينه الفقهاء عن الضرر البالغ كالتدخين مثلاً، فمع أن الأطباء مجمعون على أن التدخين مضر بصحة الإنسان فهل سمعتم أن فقيهاً أفتى بحرمة التدخين؟ كلا بالطبع لأنه لا دليل لهم على الحرمة بل الأصل «إن الناس مسلطون على أنفسهم».

ومثل التدخين إدخال الطعام على الطعام والنوم بعد الأكل مباشرة وأمور كثيرة أخرى من هذا القبيل، واكتفى الشرع بكرهتها ولم يقل بحرمتها إلا فى الاستثناءين المذكورين آنفاً، وما ذلك إلا لأن الناس مسلطون على أنفسهم.

ولو كانت أحكام الله تعالى بيد الناس لأفتى كل واحد بها حسب أهوائه وتصوراته، ولانمحي الإسلام الذى بين أيدينا اليوم ولأصبح شيئاً تانياً! لكن جهاد المصطفى صلى الله عليه وآله وإخلاصه فى تبليغ ما أمر المولى تعالى به، وكذلك دماء أهل البيت سلام الله عليهم التى أريقت فى سبيل ديمومه أحكام الله تعالى قد أبقنا على الدين حياً نابضاً إلى اليوم.

إذن لو سئل أحد عن مسألة ولم يكن من أهل الاختصاص فعليه أن يحيل سائله إلى المجتهد الجامع للشرائط أو أن يسأله بنفسه وينقل

عنه جوابه إليه، ولا يحق حتى لو كليل المجتهد أن يجيب من عند نفسه، بل عليه أن ينقل رأى مرجع التقليد فهو الحجة علينا، وقد علمنا كم يبذل المجتهدون من الوقت والجهد للوصول إلى استنباط حكم من أحكام الله تعالى، وربما لا يتوصلون إليه فيعملون بالاحتياط ولا يفتنون.

### لم يفت مجتهد بحرمة أى من الشعائر الحسينية

الأمر الآخر الذى ينبغى أن لا ننساه هو أن أياً من الشعائر الحسينية المعهودة لم يفت مجتهد بحرمتها، بل الفقهاء قاطبة أفتوا بجوازها بل استحبابها؛ فلا يجوز لغير الفقيه أن يفتى من عند نفسه بحرمة شىء منها، فيقول مثلاً: إن اللطم على الحسين أو التطبير أو التشبيه أو ضرب السلاسل حرام لأن فيها ممارسة لإيذاء الإنسان نفسه، مع أن كل هذه الممارسات لا تصل إلى حد خروج الدم من عين الإنسان، والإمام الحجة يمارسه، فلست أنا ولا أنت ولا غيرنا أفقه من صاحب الزمان صلوات الله عليه وعجل الله تعالى فرجه الشريف، وكلام غير المجتهدين ليس بحجة ولا يصح الأخذ به ولا يجوز نقله شرعاً.

نسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى.

وصلى الله على محمد و اله الطاهرين.

( الحاقه: ٤٤-٤٧.

( يقول الله تعالى فى آيات أخرى?: والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما (?المائدة: ٣٨) وهذا الحكم إنما يكون طبعاً بعد توفر الشروط الكثيرة المذكورة فى الكتب الفقهية كشرح اللمعة والتبصرة وتسهيل الأحكام وغيرها.

وأول ما تقطع يمين السارق، ولا يكون القطع من الزند، بل تقطع الأصابع الأربعة فقط ويترك له الكف ليستعين به على السجود؛ قال تعالى?: وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا (?الجن: ١٨)

فمن قطع يد سارق من الزند فهو أعظم جرماً عند الله من السارق نفسه، لأن السارق تحدى بصورة فردية حكماً شرعياً واحداً، أما من طبّق حكماً من عند نفسه ونسبه إلى الله تعالى فقد ارتكب وزراً عظيماً دونه السرقة بكثير..

### بى نوشتها

( سورة ق: ١٦.

( بحار الأنوار: ٥٣ / ٢٥٥ فى ذكر من فاز بلقاء الحجة عليه السلام، الحكاية الخامسة والعشرون.

( انظر روضات الجنات للخونسارى: ٦ / ١٥٣ - ١٧٨ رقم ٥٧٦ ترجمة الشيخ المفيد.

( انظر كتاب قصص العلماء للتكابى.

( راجع كشف الغمة للأربلى: ٣ / ١٠٨ - ١١٧ نصّ القصيدة.

( تهذيب الأحكام للطوسى: ٨ / ٣٢٥ ح ٢٣ باب الكفارات.

( جواهر الكلام فى شرح شرائع الإسلام للفقيه العلامة الشيخ محمد حسن بن الشيخ باقر بن المولى الشريف الكبير. راجع الذريعة لأغا بزرك الطهرانى: ٥ / ٢٧٥ رقم ١٢٩٦.

( الكافى: ٥ / ٢٩٠، عنه بحار الأنوار: ٤٧ / ٣٧٥ ح ٩٨.

( الحشر: ٧.

( اللهوف فى قتلى الطفوف لابن طاووس: ٢٨ (ط. منشورات الشريف الرضى - قم).

( البقرة: ٢٥٦.

(ع) عوالى اللالكى للأحساوى: ١ / ٢٢٢ ونهج الحق وكشف الصدق للعلامه الحلى: ٤٩٤ وغيرها.

(الف) البقرة: ١٩٥.

(ج) النساء: ٢٩.

(د) ثواب الأعمال للصدوق: ٣٤٦ ح ١، مقطع من عقوبات الأعمال.

### تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهدوا بأموالكم وأنفسكم فى سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون (التوبة/٤١).

قال الإمام على بن موسى الرضا - عليه السلام: رحم الله عبداً أحيا أمرنا... يتعلم علوماً ويعلمها الناس؛ فإن الناس لو علموا محاسن كلامنا لأتبعونا... (بناذر البحار - فى تلخيص بحار الأنوار، للعلامه فيض الاسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا(ع)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمية" الثقافى بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادى - رحمه الله - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذى قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبى (صلوات الله عليهم) ولاسيما بحضرة الإمام على بن موسى الرضا (عليه السلام) و بساحة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ ولهذا أسس مع نظره و درايته، فى سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠ الهجرية القمرية)، مؤسسه و طريقة لم ينطفئ مصباحها، بل تتبّع بأقوى و أحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمية" للتحرى الحاسوبى - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشيطه من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناية سماحه آية الله الحاج السيد حسن الإمامى - دام عزه - و مع مساعده جمع من خريجي الحوزات العلميه و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فى مجالات شتى: دينيه، ثقافيه و علميه...

الأهداف: الدفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافه الثقلين (كتاب الله و اهل البيت عليهم السلام) و معارفهما، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرى الأذق للمسائل الدينيه، تخليف المطالب النافعه - مكان البلايت المبتدله أو الرديئه - فى المحاميل (=الهواتف المنقوله) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضيه واسعة جامع ثقافيه على أساس معارف القرآن و اهل البيت عليهم السلام - بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسعه ثقافه القراءه و إغناء أوقات فراغه هواه برامج العلوم الإسلاميه، إناله المنابع اللازمه لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة فى الجامعه، و...

- منها العدالة الاجتماعيه: التى يمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثه متصاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - فى آكناف البلد - و نشر الثقافه الاسلاميه و الإيرانية - فى أنحاء العالم - من جهه أخرى.

- من الأنشطة الواسعه للمركز:

(الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتيبه، نشره شهريه، مع إقامة مسابقات القراءه

(ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقيه و مكتبيه، قابله للتشغيل فى الحاسوب و المحمول

(ج) إنتاج المعارض ثلاثيه الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحركه و... الأماكن الدينيه، السياحيه و...

(د) إبداع الموقع الانترنتى "القائمية" [www.Ghaemiyeh.com](http://www.Ghaemiyeh.com) و عدده مواقع أخرى

(ه) إنتاج المنتجات العرضيه، الخطابات و... للعرض فى القنوات القمرية

(و) الإطلاق و الدعم العلمى لنظام إجابة الأسئلة الشرعيه، الاخلاقيه و الاعتقاديه (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

(ز) ترسيم النظام التلقائى و اليدوى للبلوتوث، ويب كاشك، و الرسائل القصيره SMS

(ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعه و اعتباريه، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلميه، الجوامع، الأماكن الدينيه كمسجد

جَمكرانَ و...

(ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع " ما قبل المدرسة " الخاص بالأطفال و الأحداث المُشاركين في الجلسة  
 (ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السنة  
 المكتب الرئيسى: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيد/ " ما بين شارع " پنج رمضان " و مُفترق " وفائى / "بنايه" القائمية"  
 تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: [www.ghaemiyeh.com](http://www.ghaemiyeh.com)

البريد الالكتروني: [Info@ghaemiyeh.com](mailto:Info@ghaemiyeh.com)

المتجر الانترنتى: [www.eslamshop.com](http://www.eslamshop.com)

الهاتف: ٢٥-٢٣-٢٣٥٧٠٢٣ (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٢٢-٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التجارية و المبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين ٢٣٣٣٠٤٥ (٠٣١١)

ملاحظة هامة:

الميزاتية الحالية لهذا المركز، شعبيته، تبرعته، غير حكوميه، و غير ربحيه، اقتنيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا توافي الحجم المتزايد و المتسع للامور الدينيه و العلميه الحاليه و مشاريع التوسعه الثقافيه؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمية) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحه بقبه الله اعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يوفق الكل توفيقاً متزائداً ليعانتهم - فى حد التمكن لكل احد منهم - إيانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله ولى التوفيق.

مركز  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية  
الغمامة اصحمان

WWW



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**  
www.Ghaemiyeh.net  
www.Ghaemiyeh.org  
www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

